

5714 - حكم الأضحية عن عائلة من ستة عشر نفس - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

آآ يقول نحن اسرة واحدة اه منه سطعشر نفس تقريبا متزوجون اه ومنا اربعة ووالدنا ووالدنا قائم اه بمصروف البيت. فهل في

عيد الاضحى المبارك نضحى مرة او كل يضحى عن عياله وفقكم الله - [00:00:00](#)

الجواب ان صاحب المنزل والقائم بالانفاق عليه اذا ذبح اضحية وقال هذه عني وعن اهل بيتي اجزأت والنبي المصطفى صلى الله

عليه وسلم ذبح اضحية وقال هذه عن محمد وال محمد - [00:00:21](#)

وال محمد لا شك ان زوجات النبي صلى الله عليه وسلم من ال محمد فالتضحية بواحدة كاف ومجزئ ومن اراد التوسع وظحى لاكثر

من واحدة عن كل بيت من هذه الابيات التي تسكن في منزل واحد - [00:00:42](#)

فلا بأس بذلك لا سيما اذا اه ادوا حقوق الاضحية بان قسموا منها اهداء وتصدقوا منها واكلوا منها وبالله التوفيق - [00:01:03](#)